

29 مارس 2021

قرار لوزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المراقبة والتدقيق والتفتيش بالخزينة العامة للمملكة

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

- بناء على مقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 المؤرخ في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بالتعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.07.995 الصادر في 23 شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الاقتصاد والمالية، كما تم تغييره وتتميمه؛
- وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛
- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المراقبة والتدقيق والتفتيش بالخزينة العامة للمملكة.

المادة الثانية: يجب أن تتوفر في المرشح (ة) لشغل هذا المنصب الشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلًا على شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم 11، أو شهادة تعادلها في المجال الاقتصادي أو المالي أو التدبيري أو حاصلًا على دبلوم مهندس الدولة؛
- أن تتوفر على تجربة لا تقل عن 15 سنة في المجالات الإدارية والتقنية والعملية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب المتبارى بشأنه؛
- أن يكون قد مارس مهام رئيس قسم لمدة لا تقل عن 6 سنوات في الإدارات العمومية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية؛
- أن يكون قد زاول مهام محاسب عمومي لدى مصالح الدولة لمدة لا تقل عن 6 سنوات؛
- أن يكون على دراية عالية بمجال تنفيذ ومراقبة نفقات الدولة والجماعات الترابية واستخلاص الديون العمومية ومسك المحاسبة العمومية وكذا بالنسبة للعمليات المرتبطة بالتدبير المحاسبي للمديونية وتعبئة الإذخار والنشاط البنكي للخرينة؛
- أن يكون قد أشرف على برامج أو مشاريع استراتيجية مرتبطة بالمهام الموكولة للخرينة العامة للمملكة؛
- أن تتوفر على دراية واسعة بكافة المهام المنجزة من طرف المحاسبين الملحقين بالخرينة العامة للمملكة وكذا المحاسبين التابعين لها، والتي تنصب عليها عمليات التفتيش والتدقيق والمراقبة الداخلية؛
- أن تتوفر على خبرة عالية في ميدان مسك المحاسبة العامة المرتبطة بعمليات أداء نفقات الدولة والجماعات الترابية واستخلاص الديون العمومية وأداء نفقات الموظفين وكذا بالعمليات المتعلقة بالتدبير المحاسبي للمديونية وتعبئة الإذخار والنشاط البنكي للخرينة؛
- أن تتوفر على مؤهلات عالية بالنسبة للأنظمة المعلوماتية المندمجة للنفقات والمداخيل والنشاط البنكي وكذا التدبير المحاسبي للمديونية.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012).

المادة الرابعة: تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة www.finances.gov.ma أو الموقع الإلكتروني للخرينة العامة للمملكة www.tgr.gov.ma أو البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi.public.ma ابتداء من 1 أبريل 2021

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (5) نظائر بمديرية الموارد والنظام المعلوماتي بالخزينة العامة للمملكة مقابل وصل إيداع وذلك ابتداء من تاريخ 1 أبريل 2021 إلى غاية 12 أبريل 2021.

المادة السادسة:

ينشر هذ القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma و الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة www.finances.gov.ma والموقع الإلكتروني للخزينة العامة للمملكة www.tgr.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi.public.ma.

حرر بالرباط، في 29 مارس 2021

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح
الإدارة
محمد بنسليمان